

## القانون التوجيهي للتربية الوطنية

قراءات في القانون التوجيهي للتربية الوطنية  
رقم: 04-08 والمؤرخ في: 2008/01/23

\* إن التنمية الكمية المحققة في مجال التربية قد ضاعف فيه عدد المتدربين بـ 10 مرات منذ الاستقلال بعد انتقال نسبة التمدريس من 43.5% إلى 97%. وبني الجزائر لديمقراطية التعليم ومجانيته وجسيد خيار عريب التعليم وجزارة التأطير في كل المستويات واجهت المنظومة التربوية نقائص واختلالات أثرت على نوعية التعليم. والتحولات المسجلة على الصعيدين الوطني والعالمي المتمثلة في التعددية والديمقراطية والمواطنة والتخلي عن الاقتصاد الموجه لصالح اقتصاد السوق والتنافس والتطور التكنولوجي وكنولوجيات الإعلام والإصال. كل هذه العوامل ساهمت في حتمية اللجوء إلى إصلاح المنظومة التربوية ، فتم نصيب اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة الوطنية في ماي 2000 وقرار مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 2002/04/30 ، لتقرير الانطلاق في الإصلاح التربوي لمواجهة التحديات المتعددة وتحقيق الشروط العلمية و التكنولوجية لضمان تنمية مستدامة.

\* فالسياسة التربوية الجديدة جاءت لتستجيب لطموحات الأمة وندرج في الحركة الدؤوبة للعولمة وذلك وفق الخطوات التالية:

1. عزيز ور المدرسة كعنصر لإثبات الشخصية الجزائرية ووطيد وحدة الشعب الجزائري من خلال :  
- مبادئ إعلان أول نوفمبر 1954.

- الأبعاد المتنوعة للهوية الوطنية العالمية ، الإفريقية ، الإسلام ، العروبة و الأمازيغية .

- إيمان اللغة العربية النجاعة في التبليغ البيداغوجي وعمليات التدريس.

- اللغة الأمازيغية والعمق التاريخي والانتروبولوجي.

2. التكوين على المواطنة بـ :

- علم السيران الديمقراطي في الحياة الاجتماعية.

- تنمية الحس المدني و التسامح و التحضير للحياة الاجتماعية و معرفة و فهم الحقوق و الواجبات.

- إيمان المعارف التي سير حياة المجتمع.

- تنمية معرفة حقوق الإنسان و المرأة و الطفل.

- رقية معرفة واحترام المؤسسات الوطنية و الهيئات الدولية والإقليمية لتثبيت فهم حقيقي لدى التلميذ للحياة

الوطنية في سياق العولمة.

3. اندماج المدرسة في حركة الرقي العالمية :

- منح التلميذ ثقافة علمية و تكنولوجية حقيقية بتكوين الفكر بقدر ما هو اكتساب للمعارف و المهارات.

- تكنولوجيات الإعلام و الإصال و راجها في السنوات الأولى للدراسة.

- التحكم في اللغات الأجنبية.

4. مبدأ الديمقراطية بضمان مبدأ كافؤ فرص النجاح.

5. ثمين ورقية الموار البشرية حيث ان الجزائر مطالبة بتكوين ملامح التلاميذ الذين لهم فكر سليم عن طرق دريس  
يركز على المقاربات المبنية على تطبيق انساق التحليل والتلخيص وحل المشكلات وبناء المعار المهيكله والتأقلم  
مع التحولات السريعة و إيجال الحلول للمشاكل المربطة بها.

\* يتميز القانون التوجيهي للتربية رقم : 08-04 و المؤرخ في 2008/01/23 على الأمر رقم : 35-76  
والمؤرخ في 1976/04/16 ب :

- حصره في مجال التربية الوطنية ( التربية التحضيرية.التعليم الأساسي .التعليم الثانوي ).
- نظام ربوي يتكيف مع اقتصا السوق و مجتمعيمقراطي .
- فتح مؤسسات خاصة وراجعليم اللغة الاماريجية.
- عليم المعلوماتية و الزامية عليم الرياضيات.
- إنشاء مجلس وطني للمناهج و مرصد وطني للتربية والتكوين يهتمان ببرامج التعليم والتقويم بالملاحظة  
والتحسين والتجديد.
- صياغة حقوق وواجبات التلميذ ، المدرس ، المدير.
- معاقبة الأشخاص المخالفين لإلزامية التعليم الأساسي ( المادة 12).
- حديد إطار قانوني عام للوائنر المدرسية و تنظيم التعليم الأساسي :
- ( عليم ابتدائي 5 سنوات ، عليم متوسط 4 سنوات ).
- تنظيم ما بعد الإلزامي : (مسلك أكاديمي يتمثل في شعب التعليم العام والتكنولوجيا يؤول إلى الجامعة و مسلك مهني  
ويتمثل في تخصصات التكوين و التعليم المهنيين و الذي يؤول إلى عالم الشغل ).
- إلحاق التكوين الأولي للمدرسين للتعليم العالي أو التي خضع للوصاية البيداغوجية.
- ثمين القانون الخاص لوظيفة التدريس.
- إلغاء احتكار الدولة للكتاب المدرسي و اعتما الوسائل التربوية المكملة و المؤلفات شبه المدرسية ,

\* محاور القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم:08-04 المؤرخ في 2008/01/23 :

1. أسس المدرسة الجزائرية :
  - غاية التربية وهو رسم ملمح مواطن الغد.
  - مهام المدرسة وهي التهذيب بالمعار والتنشئة الاجتماعية بالمواطنة والتأهيل بالاندماج.
  - المبادئ الأساسية للسياسة التربوية وهي مجانية التعليم والزاميته وكافؤ الفرص ، والتكفل بالمعلمين وعدم  
سييس المدرسة .

2. الجماعة التربوية : التلاميذ وكل من له علاقة مباشرة وغير مباشرة بتربية التلاميذ .

### 3. تنظيم التمدرس :

- التربية التحضيرية.
- التعليم الأساسي ( التعليم الابتدائي 5 سنوات ، التعليم المتوسط 4 سنوات ).
- التعليم الثانوي.
- المؤسسات الخاصة للتربية و التعليم .
- الإرشاد المدرسي و التوجيه المدرسي و المهني.
- التقييم والمراقبة المستمرة.

### 4. عليم الكبار : محو الأمية و محو الأمية البعدي و التعليم عن بعد.

5. المستخدمون : كوين و حسين مستواهم المعرفي و الاجتماعي .
6. المؤسسات المدرسية و هياكل الدعم و الاجهزة الاستشارية:
- مؤسسات التربية و التعليم العمومية: التحضيرية و الابتدائية و المتوسطة و الثانوية.
- هياكل الدعم :

كوين و حسين مستوى المستخدمين و محو الأمية و عليم الكبار بما في ذلك عليم عن بعد و البحث التربوي

- والتوثيق و الكتاب المدرسي و الوسائل التعليمية و التقييم بالامتحانات و المسابقات و علم النفس المدرسي و التوجيه و الإعلام و اقتناء و وزيع و صيانة الوسائل التعليمية.
- البحث التربوي و الوسائل التعليمية: بما فيها المؤلفات شبه المدرسية بعد المصاحفة عليها من طرف الوزارة المعنية.
- النشاط الاجتماعي: التضامن و قليب الفوارق الاجتماعية و الاقتصادية.
- الخريطة المدرسية : وزيع الهياكل المتوازن عبر التراب الوطني .
- الاجهزة الاستشارية :

المجلس الوطني للتربية و التكوين و يشترك فيه ثلاث وزارات، والمرصد الوطني للتربية و التكوين يتابع و يلاحظ سير المنظومة التربوية و نتائجها و يقترح التحسينات.

\* و ينتظر من تطبيق القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم : 08-04 المؤرخ في 2008/01/23:

- المساهمة في تحسين نوعية التعليم الممنوح و مر و المؤسسة التربوية و طببقا على الأمدن المتوسط و البعيد :
- رفع مستوى أهيل مستخدمو التعليم حيث التدرج الجامعي هو المعيار.
- القضاء على نظام الدوامين.
- تحسين نسب النجاح في الامتحانات المدرسية (60 % الى 80 %).
- عم الإرشاد المدرسي و الإعلام.
- شجيع الخواص على إنشاء هياكل التربية التحضيرية.
- العمل على جانس و حسين معايير التمدرس و قليب التسرب المدرسي.
- ساوي نسبة التمدرس بين البنات و البنين،

## \* نص القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم: 04-08 المؤرخ في 23 جانفي 2008

1. أسس المدرسة الجزائرية :

1.1 غايات التربية : ( المولى 1-2 ) كوين مواطن مزو□ بمعالم وطنية ، متعلق بقيم الجزائر يفهم العالم ويتكيف معه و يؤثر فيه.

2.1 مهام المدرسة : (المولى 3-6) التعليم والتنشئة و التأهيل.

3.1 المبادئ الأساسية للتربية الوطنية: ( المولى 7-18 ) .

- التلميذ مركز اهتمامات السياسة التربوية .

- وفير التعليم لكل الجزائريين□ ون أي نوع من التمييز.

- وفير الهياكل بما فيها المدارس الخاصة.

2. الجماعة التربوية: ( المولى 19-26 ) التلاميذ ومن يكونهم و يسهر على□ سبير مؤسس□ هم، المعلم الملاءة 22، ا

لمدير الملاءة 23 ، المفتش الملاءة 24 ، الولي الملاءة 25 .

3. تنظيم التمدرس : ( المولى 27-72 )

3.1 التربية التحضيرية (38-43).

2.3 التعليم الأساسي ( التعليم الابتدائي 5 سنوات ، التعليم المتوسط 4 سنوات ) (44-52).

3.3 التعليم الثانوي العام و التكنولوجي : ( 53-56 ) .

4.3 مؤسسات التربية و التعليم الخاصة : (57-65 و 18).

5.3 الإرشاد المدرسي : ( 66-68 ) .

6.3 التقييم : ( 69-72 ) .

4. علم الكبار: (المولى 73-75 ) .

5. المستخدمون : ( المولى 76-80 )

1.5 مستخدمو التعليم .

2.5 مستخدمو إدارة المؤسسات التعليم و التكوين.

3.5 مستخدمو التربية.

4.5 مستخدمو التفتيش و المراقبة.

5.5 مستخدمو المصالح الاقتصادية .

6.5 مستخدمو علم النفس و التوجيه المدرسي و المهني .

7.5 مستخدمو التغذية المدرسية .

8.5 مستخدمو السلك الطبي و شبه الطبي .

9.5 مستخدمو الأسلاك المشتركة .

6. مؤسسات التربية والتعليم العمومية وهياكل ونشاطات الدعم والأجهزة الاستشارية: (المو 81-104 )

1.6 مؤسسات التربية والتعليم العمومية (81-86).

- المدرسة التحضيرية. - المدرسة الابتدائية. - المتوسطة. - الثانوية.

2.6 هياكل الدعم : (87-88) مهمتها :

- تكوين المستخدمين وـحسين مستواهم .

- محو الامية وـعليم الكبار و التعليم و التكوين عن بعد .

- البحث التربوي و التوثيق و الانشطة المرـبطة بالكتب المدرسية و الوسائل التعليمية.

- تكنولوجيا الاعلام و الإـصال الحديثة وـطبقتها .

- التقييم و الامتحانات و المسابقات.

- علم النفس المدرسي ، التوجيه و الإـعلام الخاص بالدراسات و التكوين و المهني .

- البحث في المجال اللغوي .

- اقتناء التجهيزات التعليمية وـوزيعها و صيانتها مع إمكانيات إنشاء أخرى مساهمة للتطور ...

3.6 البحث التربوي و الوسائل التعليمية : (89-95 )

- يندرج البحث التربوي وـمن السياسة الوطنية للبحث العلمي (89) .

- يمكن استعمال الوسائل التعليمية المكملّة و الكتب شبه المدرسية في المؤسسات المدرسية بعد اعتمـها (93),

4.6 النشاط الاجتماعي: (96-98) بضمان الوسائل التعليمية و الإـوات المدرسية و النقل و التغذية و الصحة المدرسية

و النشاطات الثقافية و الرياـة و الترفيهية و يهدـ إلى الحد من الفوارق الاجتماعية و الاقتصادية للتلاميذ.

5.6 الخريطة المدرسية : (99-101 ) و زيع المنشآت المدرسية عبر الوطن .

6.6 الأجهزة الاستشارية: (102-104)

- إنشاء مجلس وطني للتربية و التكوين (102) فضاء للتشاور و الابتكار .

- إنشاء مرصد وطني للتربية و التكوين (103) ملاحظ ، مصحح ، ومحسن مع إمكانية إنشاء أخرى حسب الحاجة (104) .

7. أحكام ختامية : (المو 105-106 ) لغـي كل الإحكام المخالفة ولا سيما الأمر رقم : 35-76 المؤرخ في :

16 ابريل 1976 .

\* ملاحظة : - إن القانون مكون من 106 مـلة .